

مُلَخَّصُ الْوَقَائِعِ الْمَصْرِيَّةِ

لِلْعَدَدِ الْأَوَّلِ - الْمَصَادِرُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ١٩ سَفَرِ سَنَةِ ١٣٦٧ (أَوَّلُ سِنَايِرِ سَنَةِ ١٩٤٨)

لِيُؤْخَذَ مِنْ هَذَا الْإِعْتَادِ الْإِضَافِي مِنْ وَفُورِ الْبَابِ الْأَوَّلِ مِنَ الْقُرُوعِ الثَّلَاثَةِ لِلْقِسْمِ ٩ "وَزَارَةُ الْدَاخِلِيَّةِ".

مُحَادَّةُ ٢ - لَهْلَى وَزَيْرِي الْدَاخِلِيَّةِ وَالْمَالِيَّةِ تَنْفِيذُ هَذَا الْقَانُونِ كُلِّ مِنْهُمَا فِيَا يَنْخَصُهُ .

قَامَ بِأَنْ يَبْصِمَ هَذَا الْقَانُونُ بِخَاتَمِ الدَّوْلَةِ وَأَنْ يَنْشُرَ فِي الْجَرِيدَةِ الرَّسْمِيَّةِ وَيَنْفِذَ كَقَانُونٍ مِنْ قَوَائِنِ الدَّوْلَةِ مَا

مَدْرَقُ صَفْرَةِ الْقَبْضَةِ فِي ١٦ سَفَرِ سَنَةِ ١٣٦٧ (٢٩ دَيْسِرِ سَنَةِ ١٩٤٧)

فَارُوقُ

قَامَ حَضْرَةَ سَاحِبِ الْخَلَالَةِ

لِوزِيرِ الْمَالِيَّةِ لِيُوزِرَ الْدَاخِلِيَّةِ لِيُؤَيِّسَ لِحُجْسِ الْوُزَرَاءِ

لِحَمُودِ هَمِي الْقُرَاشِي لِحَمُودِ هَمِي الْقُرَاشِي لِحَمُودِ هَمِي الْقُرَاشِي

قَانُونُ لِرَقْمِ ١٦٠ سَنَةِ ١٩٤٧

بِفَتْحِ اعْتِمَادِ إِضَافِي فِي مِيزَانِيَّةِ السَّنَةِ الْمَالِيَّةِ ١٩٤٧ - ١٩٤٨

سُحْنُ فَارُوقِ الْأَوَّلِ مَلِكُ مِصْرَ

قَامَ بِحُجْسِ الشُّيُخِ وَبِحُجْسِ النُّوَابِ الْقَانُونِ الْآتِي نَصَهُ ، وَقَدْ صَدَّقْنَا عَلَيْهِ وَأَصْدَرْنَاهُ :

مُحَادَّةُ ١ - لِيُفْتَحَ فِي مِيزَانِيَّةِ السَّنَةِ الْمَالِيَّةِ ١٩٤٧ - ١٩٤٨ ، الْقِسْمِ ١١ "وَزَارَةُ الْعَدْلِ" ، فَرْعُ ٤ "الْحَاكِمِ الْوَطْنِيَّةِ" اعْتِمَادِ إِضَافِي قَدْرُهُ ١٤٥٣٥ ج (أَرْبَعَةُ عَشَرَ أَلْفًا وَخَمْسِمِائَةً وَخَمْسَةَ وَثَلَاثُونَ جَنِيًّا) مِنْهُ ١١٥٣٥ ج فِي الْبَابِ الْأَوَّلِ "مَاهِيَاتُ وَأَجْرُ مَرْتَبَاتِ" وَ ٣٠٠٠ ج فِي الْبَابِ الثَّلَاثِ "أَعْمَالُ جَدِيدَةٌ" لِلْوُظَّائِفِ وَالْمَصْرُوفَاتِ الْعَامَّةِ الْلازِمَةِ لِإِنْشَاءِ الْحَاكِمِ الْحِسْبِيَّةِ .

لِيُؤْخَذَ مِنْ هَذَا الْإِعْتَادِ الْإِضَافِي مِنْ وَفُورِ الْمِيزَانِيَّةِ الْعَامَّةِ .

مُحَادَّةُ ٢ - لَهْلَى وَزَيْرِي الْمَالِيَّةِ وَالْعَدْلِ تَنْفِيذُ هَذَا الْقَانُونِ كُلِّ مِنْهُمَا فِيَا يَنْخَصُهُ .

قَانُونُ لِرَقْمِ ١٥٨ سَنَةِ ١٩٤٧

بِفَتْحِ اعْتِمَادِ إِضَافِي فِي مِيزَانِيَّةِ السَّنَةِ الْمَالِيَّةِ ١٩٤٧ - ١٩٤٨

سُحْنُ فَارُوقِ الْأَوَّلِ مَلِكُ مِصْرَ

قَامَ بِحُجْسِ الشُّيُخِ وَبِحُجْسِ النُّوَابِ الْقَانُونِ الْآتِي نَصَهُ ، وَقَدْ صَدَّقْنَا عَلَيْهِ وَأَصْدَرْنَاهُ :

مُحَادَّةُ ١ - لِيُفْتَحَ فِي مِيزَانِيَّةِ السَّنَةِ الْمَالِيَّةِ ١٩٤٧ - ١٩٤٨ ، الْقِسْمِ ٥ "وَزَارَةُ الْخَارِجِيَّةِ" بَابُ ١ "مَاهِيَاتُ وَأَجْرُ مَرْتَبَاتِ" اءَ إِضَافِي قَدْرُهُ ٢٠٠٠ ج.م (أَلْفًا جَنِيًّا) لِيُصْرَفَ مَاهِيَاتُ الْمُؤَلَّفِينَ الْمَعَارِينِ مِنْ رِيسَارَةِ الْمَذْكُورَةِ إِلَى جَامِعَةِ الدَّوْلِ الْعَرَبِيَّةِ وَهَيْئَةِ الْأُمَمِ الْمُتَّحِدَةِ عِنْدَ هُدُوتِهِمْ إِلَى عَمَلِهِمْ لِلْوَزَارَةِ وَعَدَمِ وَجُودِ وُظَّائِفٍ مَنَاسِبَةٍ خَالِيَةٍ لِيُعَيِّنَهُمْ عَلَيْهَا .

لِيُؤْخَذَ مِنْ هَذَا الْإِعْتِمَادِ الْإِضَافِي مِنْ وَفُورِ مِيزَانِيَّةِ الْقِسْمِ نَفْسِهِ .

مُحَادَّةُ ٢ - لَهْلَى وَزَيْرِي الْخَارِجِيَّةِ وَالْمَالِيَّةِ تَنْفِيذُ هَذَا الْقَانُونِ كُلِّ مِنْهُمَا فِيَا يَنْخَصُهُ .

قَامَ بِأَنْ يَبْصِمَ هَذَا الْقَانُونُ بِخَاتَمِ الدَّوْلَةِ وَأَنْ يَنْشُرَ فِي الْجَرِيدَةِ الرَّسْمِيَّةِ وَيَنْفِذَ كَقَانُونٍ مِنْ قَوَائِنِ الدَّوْلَةِ مَا

مَدْرَقُ صَفْرَةِ الْقَبْضَةِ فِي ١٦ سَفَرِ سَنَةِ ١٣٦٧ (٢٩ دَيْسِرِ سَنَةِ ١٩٤٧)

فَارُوقُ

قَامَ حَضْرَةَ سَاحِبِ الْخَلَالَةِ

لِوزِيرِ الْخَارِجِيَّةِ لِيُوزِرَ الْمَالِيَّةِ لِيُؤَيِّسَ لِحُجْسِ الْوُزَرَاءِ
أَمْدُ حَمْدُ حَشْبِي حَمُودِ هَمِي الْقُرَاشِي حَمُودِ هَمِي الْقُرَاشِي حَمُودِ هَمِي الْقُرَاشِي

قَانُونُ لِرَقْمِ ١٥٩ سَنَةِ ١٩٤٧

بِفَتْحِ اعْتِمَادِ إِضَافِي فِي مِيزَانِيَّةِ السَّنَةِ الْمَالِيَّةِ ١٩٤٧ - ١٩٤٨

سُحْنُ فَارُوقِ الْأَوَّلِ مَلِكُ مِصْرَ

قَامَ بِحُجْسِ الشُّيُخِ وَبِحُجْسِ النُّوَابِ الْقَانُونِ الْآتِي نَصَهُ ، وَقَدْ صَدَّقْنَا عَلَيْهِ وَأَصْدَرْنَاهُ :

مُحَادَّةُ ١ - لِيُفْتَحَ فِي مِيزَانِيَّةِ السَّنَةِ الْمَالِيَّةِ ١٩٤٧ - ١٩٤٨ ، الْقِسْمِ ٩ "وَزَارَةُ الْدَاخِلِيَّةِ" فَرْعُ ١ "الْدِيْوَانِ الْعَامِ" بَابُ ٢ "مَصْرُوفَاتُ عَامَّةٌ" اعْتِمَادِ إِضَافِي قَدْرُهُ ١٠٠,٠٠٠ ج (مِائَةُ أَلْفِ جَنِيًّا) لِزِيَادَةِ الْخَصْمِ لِلْبَنْدِ ١١ "مَصْرُوفَاتُ سَرْمَةٌ" .

أُمر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

مدبر قصر القبة في ١٦ مفرسة ١٣٦٧ (٢٩ ديسمبر ١٩٤٧)

أرواق

أمر حضرة صاحب الجلالة

وزير العدل وزير المالية رئيس مجلس الوزراء
أحمد شكري بنر محمود ههسي المقراني محمود ههسي المقراني

قانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٤٧

فتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٧-١٩٤٨

أمر أرواق الأول ملك مصر

أمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا
عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٧-١٩٤٨ القسم ١١
"وزارة العدل" فرع ٩ "مصلحة الشهر العقاري" اعتماد إضافي قدره
٤٥,٣٦٧ جنيها (خمسة وأربعون ألفا وثلاثمائة وستون جنيها) منه
١١,٨٦٧ جنيها في الباب الأول "ماهيئات وأجرومرتبات" و ٨,٥٠٠ جنيها
في الباب الثاني "مصرفات عامة" و ٢٥,٠٠٠ جنيها في الباب الثالث
"أعمال جديدة" وذلك للصروفات الخاصة بالتوثيق .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور ميزانية وزارة العدل .

مادة ٢ - يبطل العمل بميزانية القسم ١١ فرع ٣ "قسم العقود
والوثائق" .

مادة ٣ - لكل وزيرى المالية والعدل تنفيذ هذا القانون كل منهما
فيما يخصه .

أمر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

مدبر قصر القبة في ١٦ مفرسة ١٣٦٧ (٢٩ ديسمبر ١٩٤٧)

أرواق

أمر حضرة صاحب الجلالة

وزير العدل وزير المالية رئيس مجلس الوزراء
أحمد شكري بنر محمود ههسي المقراني محمود ههسي المقراني

قانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٤٧

فتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٧-١٩٤٨

أمر أرواق الأول ملك مصر

أمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا
عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٧-١٩٤٨ قسم ١٣
"وزارة الزراعة" باب ٢ "مصرفات عامة" اعتماد إضافي قدره ٣٠٠,٠٠٠ ج.م
(ثلاثمائة ألف جنيه) لعملية شراء وتوزيع تقاوى البطاطس على المزارعين.
ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - لكل وزيرى المالية والزراعة تنفيذ هذا القانون كل منهما
فيما يخصه .

أمر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة، وأن ينشر في الجريدة الرسمية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

مدبر قصر القبة في ١٦ مفرسة ١٣٦٧ (٢٩ ديسمبر ١٩٤٧)

أرواق

أمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الزراعة وزير المالية رئيس مجلس الوزراء
أحمد هبى النصار محمود ههسي المقراني محمود ههسي المقراني